

41- آية وتفسير

سامي بن محمد الصقير

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه واتباعه باحسان الى يوم الدين
اما بعد فقد تقدم الكلام على شيء من اصناف الزكاة اصناف اهل الزكاة وهم الاصناف الثمانية. وتوقف بنا الكلام على قوله عز وجل
والغارمين - [00:00:00](#)

والغارمون جمع غارم وهو من لزمه الغرم والغارم نوعان غارم لاصلاح ذات البين وغارم لنفسه فاما الغارم لاصلاح ذات البين فهو ان
يجد شخص بين قبيلتين او طائفتين او بلدين اين بينهم - [00:00:25](#)
هما تشاحن ان بينهما تشاحنا وتباغضا وتدابرا فيحاول الاصلاح بينهما. ويقتضي اصلاح ان يدفع مع دراهم فمثلا يعطي هؤلاء مليون
ريال ويعطي الاخرين مليون ريال حتى يحصل الصلح بين هاتين الضعيفتين - [00:00:48](#)
فهذا يعطى من الزكاة ان لم يدفع من ماله فلو ان شخصا مثلا وجد ان بين قبيلتين ان بينهما شجار وقتال اراد ان اصلح بينهما وتطلب
الاصلاح ان يدفع مالا. فلا حرج ان يأخذ من الزكاة للاصلاح بين هاتين الطائفتين - [00:01:08](#)
بين هاتين الطائفتين. والنوع الثاني من الغارم غارم لنفسه كالذي استدان مثلا دراهم او اقترض دراهم او في اه او في ذمته لغيره من
مبيع او ما اشبه ذلك. فالغارم لنفسه هو الذي لزمه الغرم. فيعطى من الزكاة ما يسد به هذا الدين وما - [00:01:31](#)
نوفي به هذا الدين اذا لم يكن عنده وفاء. وصاحب الزكاة بالخيار. فان شاء اعطى هذا الغريم وقال خذ هذا المال وفي به دينك. وان
شاء ذهب الى الاء الذي يطلبه مباشرة ودفع هذا هذا - [00:01:58](#)
المال اليه سدادا عن الدين الذي على هذا الغريم. فينظر المصلحة فاذا كان الرجل يحسن التصرف رجل رشيد يحسن التصرف وكونك
تسد الدين عنه مما يخجله فاعطه الدراهم بنفسه يعني الزكاة وقل هذه وفاء - [00:02:18](#)
هذه وفاء لدينك. واما اذا كان هذا الرجل رجلا لا يحسن التصرف. وتخشى انك لو اعطيتهم هذا المال ينفقه ها هنا وها هنا مما لا فائدة
فيه. فاذهب الى صاحب الدين الذي يطلبه واعطه هذا هذه الزكاة - [00:02:38](#)
وفاء عن دين هذا الغريم. ثم قال عز وجل وفي سبيل الله وسبيل الله عز وجل نوعان عام وخاص. فالعام كل ما يقرب الى الله تعالى.
والخاص خصوص الجهاد في سبيله. فيعطى في الزكاة - [00:02:58](#)
جاءت او تدفع الزكاة للجهاد في سبيل الله عز وجل والجهاد في سبيل الله عز وجل نوعان. جهاد بالسيف والسنان وجهاد بالعلم
والبيان فالجهاد بالسيف والسنان هو مقاتلة الاعداء والجهاد بالعلم والبيان هو مقارعة الاعداء يعني اعداء هذا الدين والمعادين وذلك
بالعلم الشرعي. ولهذا - [00:03:18](#)
قص اهل العلم رحمهم الله على ان طالب العلم الشرعي يعطى من الزكاة. قالوا لان طلب العلم نوع من الجهاد في سبيل الله تعالى لان
الله تعالى قال يا ايها النبي جاهد الكفار والمنافقين واغلوظ عليهم. ثم قال عز وجل - [00:03:49](#)
وابن السبيل وهو المسافر المنقطع. يعني الذي انقطع به سفره اما لكون ما معه من المال قد نفذ او لكون ما معه من المال قد سرق او
ضاع فيعطى من الزكاة. فلو ان شخصا - [00:04:09](#)
مثلا سافر الى بلد ثم في اثناء وجوده في هذا البلد نفذ ما معه من المال. او سرق ما معه من مال. او ما معه من مال فيعطى من الزكاة
ما يوصله الى بلده بما يليق بحاله ومقامه. لكن هذا الذي - [00:04:26](#)
العلماء في الزمن السابق في وقتنا الحاضر اذا اذا علمنا ان هذا الشخص الذي ضاعت محفظته او سرق ماله ان لديه في اموال في

البنك يمكن ان يأخذ من ارصدته يمكن ان يأخذ من رصيده في البنك من اي بلد من البلدان - [00:04:46](#)

حينئذ لا نعطيه لانه غني لكن اذا فرض ان الوصول الى البنك يكون فيه صعوبة لان محفظته مثلا سرقت وفيها بطاقات وفيها ما يتعلق باثبات هويته. فحينئذ يعطى من الزكاة ما يوصله الى بلده بما يليق - [00:05:06](#)

بحاله ومقامه. هذه هي اصناف الزكاة الثمانية. التي لا يجوز صرف الزكاة الا اليهم ووهم الذين ذكرهم الله عز وجل في هذه الآية الكريمة. ويجوز ان تصرف الزكاة الى صنف من هذه الاصناف - [00:05:26](#)

على انه لا يجب على من عنده مال زكوي ان يعمم الاصناف. فيعطي مثلا الفقراء والمساكين والعاملين الى اخره. في قسم ما له ثمانية اقسام لا. هذا ليس شرطا بل يجوز ان يصرفها الى صنف واحد - [00:05:46](#)

فلو صرف زكاة ما له للفقراء فقط او الى الغارمين فقط او الى ابن السبيل فقط جاز ذلك. بل يجوز ان يقتصر على واحد من صنف يعني لو اعطى من الفقراء واحدا او من العاملين واحدا او من الغارمين واحدا اجزأ ذلك - [00:06:04](#)

هذا قال النبي عليه الصلاة والسلام لقميصة يا قبيصة اقم عندنا حتى تأتينا الصدقة فنامر لك بها يجب على الانسان حينما يريد ان يدفع زكاته ان يتحرى فما غلب على ظنه ما تيقن او غلب على - [00:06:24](#)

ظنه انه مستحق دفع اليه المال. وان ادعى الشخص انه مستحق للزكاة. بمعنى قال انا استحق الزكاة. بين له كما بين له النبي عليه الصلاة والسلام فيقول له ان هذه زكاة وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الزكاة لا تحل - [00:06:44](#)

لغني ولا لقوي مكتسب. بين له هذا فاذا كنت تجهل حال هذا الرجل فحينئذ بين له. وقل له هذه زكاة. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الصدقة لا تحل او ان الزكاة لا تحل لغني ولا لقوي - [00:07:04](#)

فالذي عنده مال غني لا يجوز له ان يأخذ من الزكاة. كذلك ايضا القوي المكتسب الذي عنده صنعة يتمكن بصنعتة من ان ينفق على نفسه او على اهله وولده فلا يجوز ان يعطى من الزكاة. والا لكان كل انسان - [00:07:24](#)

يجلس ينام في بيته ويقول لاهل الزكاة اعطوني من الزكاة من عنده صنعة ومن عنده مهنة ومن عنده ومن تمكن من العمل يجب ان اعمل ولا يجوز لنا ان نعطيه من الزكاة وهو عاطل مع قدرته على العمل. اما اذا كان عاطلا لانه لم يجد - [00:07:44](#)

املا فيعطى لكن انسان يجد امامه الوظائف والفرص الوظيفية وعنده من الصنعة وعنده من المهنة ما يتمكن وبه من الكسب ومع ذلك يتقاعس ويتوانى ويقول اعطوني من الزكاة فمثل هذا لا يعطى لان اعطاءه من الزكاة تشجيع - [00:08:04](#)

له على كسله وعلى بطالته. وفق الله الجميع لما يحب ويرضى. وصلى الله على نبينا محمد - [00:08:24](#)